

## وزارة التضامن الاجتماعي

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٠

الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٣/٧

### وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعي؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٦ بتفويض وزير التضامن الاجتماعي في بعض الاختصاصات؛

وببناءً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات؛

#### قرار:

#### (المادة الأولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على الجمعية الآتية:

جمعية نهضة المرأة المصرية ببندر المنيا المقيدة برقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٤

#### (المادة الثانية)

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي:

١- عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها.

٢- عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم.

٣- إمكانية نزع الملكية لمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، وتحمّل الجمعية نفقات النشر، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير التضامن الاجتماعي

أ.د/ على المصيلحي